

٢ - وتطلب الى جميع مؤسسات منظومة الام المتحدة ان تتبع بنشاط مشاوراتها من اجل وضع التدابير اللازمة لتنمية اواصر تعاونها ولضمان العمل ، عن طريق شبكة ائمه ميدانية فعالة تابعة للام المتحدة ، بنهج متكم ومتعدد التخصصات لأنشطة التنفيذية ، وتتطلع الى تطبيق تقرير مجلس ادارة برنامج الام المتحدة الانساني ، الذي سيقدم عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن الخطوات المتخذة والنتائج المحرزة ؟

٣ - وتدعو جميع البلدان الى المساعدة في تشجيع الأخذ بنهج لأنشطة التنفيذية يكون منسقا تنسيقا سليما ، والمساعدة في تحقيق نمو دينامي لأنشطة برنامج الام المتحدة الانساني للفترة ١٩٧٧ - ١٩٨١ يكون قائما على ضرورة التقاسم العادل للجهد الاجمالي اللازم ، وذلك من حيث مستوى التبرعات المقدمة الى البرنامج وآنيتها وقابليتها للاستعمال .

الجلسة العاشرة  
٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٢٢ / ٣١ تقديم المساعدة الى المناطق المنكوبة بالجفاف  
في اثيوبيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تلاحظ بعمق القلق انجذاب المطر في الاونة الاخيرة اثناء المراحل الحرجة من فصل زرع المحاصيل في بعض ارجاء اثيوبيا ،

وادراما منها للمطالب التي تتقدّم موارد حكومة اثيوبيا ،

وان تحيبط علما مع التقدير بالمساعدة المقدمة الى اثيوبيا من الدول الاعضاء في الام المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ،

وان تتوه بجهود الاغاثة والتعهيم التي تبذلها حكومة اثيوبيا ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٦ (د - ٦٠) المؤرخ في ٦ ايار / مايو ١٩٧٦ والذي رجا فيه المجلس من مدير برنامج الام المتحدة الانساني ان يضاعف الجهد —— ودالمبذولة لتلبية الحاجات الخاصة بانعاش وتعهيم وانماء المناطق المنكوبة بالجفاف ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٣٤٤١ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، والذي حثت فيه الام المتحدة والوكالات المتخصصة على مواصلة التنفيذ الفعال لأحكام قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٣٣ (د - ٥٦) المؤرخ في ١٨ ايار / مايو ١٩٧٤ و ١٨٢٦ (د - ٥٢) المؤرخ في ١٦ تموز / يوليه ١٩٧٤ و ١٩٢١ (د - ٥٩) المؤرخ في ٣٠ تموز / يوليه ١٩٧٥ ،

١ - تحث منسق الام المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، ومدير برنامج الام المتحدة الانساني ، ومؤسسة الام المتحدة لرعاية الطفولة ، وغيرها من مؤسسات الام المتحدة والوكالات المتخصصة ، كل في مجال اختصاصها ، على مواصلة وزيادة ما تقدمه من مساعدة الى اثيوبيا فيما تبذلها من جهود الاغاثة والتعهيم ، وعلى التنفيذ العاجل لما يتصل بالموضوع من احكام قرارى

الجمعية العامة ٣٢٠٢ (٦ - ٣٤٤١) المؤرخ في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، و (٣٤٤٥ - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٣٣ (٥٦ - ١٨٧٦) و ١٩٧١ (٥٩ - ٦٠) و ١٩٨٦ (٥٢ - ٥٧) ؛

٢ - وتناشد جميع الدول الاعضاء والهيئات الخيرية والمنظمات الدولية الحكومية ان تواصل وتزيد ما تقدمه من مساعدة الى اثيوبيا ؛

٣ - وتدعوا الامين العام ، ومنسق الام المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ومدير برنامج الام المتحدة الانمائي الى تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية والستين عن تنفيذ الفقرتين ٢ و ١ اعلاه وعن تنفيذ قرارات الجمعية والمجلس الأخرى ذات الصلة بالموضوع .

الجلسة العامة ١٠٦

٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٢٣/٣١ - مكتب الام المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى القرارات ٢٨١٦ (٢٦ - ١٤) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، الذي انشأ مكتب الام المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، و (٣٢٤٣ - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ بشأن تعزيز ذلك المكتب ، و (٣٤٤٠ - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي ينص ، في جملة امور ، على اتخاذ تدابير لدعم انشطة المكتب ، و (٣٥٣٢ - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ بشأن تمويل مساعدات الاغاثة الطارئة وأنشطة التعاون التقني للمكتب ،

واذ تشير الى الفقرة ١٤ من الجزء الثاني من القرار ٣٣٦٢ (٦٥ - ٢) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ ،

واذ تشير ايضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٦ (٦١) المؤرخ في ٣ آب / اغسطس ١٩٧٦ الذي اوصى فيه المجلس بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين في انساب الوسائل لتمويل مكتب الام المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بعد ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ،

واذ تدرك انه سيكون من المستصوب ، لأغراض تخطيطية ، ان تقوم الجمعية العامة بارشاد الامين العام بشأن طرق تمويل انشطة مكتب الام المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، في المستقبل ،

١ - تحيط عما مع الارتياح بتقرير الامين العام عن انشطة مكتب الام المتحدة لتنسيق